رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

7427 - أثر طلاء الأظافر على الوضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل اختنا وتقول بالنسبة لطلاء الاظافر سمعت ان المرأة اذا وضعته على اظافرها وهي طاهر جاز لها ان تصلي وان انتقض الوضوء بعد ذلك فنريد الجواب الصحيح بارك الله فيكم - 00:00:00

اذا كان الموظوع على الاظافر لا جزمة له لا جسم له ولا يضر. مثل الحناء الذي لا جسم الا اهمل اصابعها بالحنة من غير ان يكون له جسم. او ما اشبه ذلك من الدهونات التي - 00:00:16

لا جسم لها فانه لا ينظر. اذا توضأت ثم انتقضت الطهارة واعادت الوضوء. وذلك على ايه هذا يضر اما اذا كان له جسم يسمونها مناكيل. مم. او غير ذلك مما يكون الجسم على الظهور هذا لابد من ازالته - 00:00:35

اذا ارادت المروء تزيل عنه اظهارها لان يمنعوا وصول الماء الى الظهر ولابد من ازالته كما لو كان على ذراعها عجين او طين يزال هكذا على رجلها او وجهها يزال فهكذا ما كان على الاظافر - 00:00:54

لا شيء له جسم من عجين او مناكير او قطعة من الحناء لها جرم او ما اشبه اما مجرد الصبغ اذا صبغ الحنة في اظفارها صار له اثر صفرة حمرة او غير ذلك من الاصباغ لا يظر هذا لانه لا جسم له. نعم - 00:01:12